

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٤٨

المعجم في شرح

عقربية الحديث





سنة
المعنى


٩٤٨


عبد الرحمن ابى بكر بن ابراهيم

المعنى فى شرح تريب الكدى

١٩٦٦

٢٢ x ١١





٤٣٦

الحمد لله وحده
وكذا المولد السعد الوقوف السيد
عبد الملك ابن عبد الواحد ابن محمد ابن احمد
وذكر يوم الجمعة في يوم رجب من شهر رمضان الكريم
سنة ١١٠٠ جعله الله من جملة القراء العظماء
الذين جعلوا له وصلا الله على سيدنا محمد وآله وصحبه
الطاهرين اجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل

الحق في العلم

كتاب العين
وهو من كتب
العلم والدين
والله اعلم
بما في الصدور

كتاب المفيد في شرح غريب الحديث

تأليف الشيخ الامام ضياء الاسلام

قمر العلماء الاعلام غوث الزمان

شهر البين عند الزجر

ابن الشيخ الامام احمد

الى نكر ابن ابيهم بن ابي اود

محمد بن القاسم

الذي يلى حياه الله

افضل اجزا

له

ان كان ولاه مصدق هذا الكتاب
في يوم اربع وعشرون
في يوم اربع وعشرون
في يوم اربع وعشرون

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل

سرا لا اطلع اليه الا بالعلم والادب
ظهور لها جمال فربما ينسبها بالزنا فحافت من اهلها وغابت عنهم رايها فاعتدت بالزنا وان
الجملة من رجل عينته فهل يقبل قولها ان الحمل من الزنا فيكون تزويجا في الحال من الرجل العين
او من غيره ام لا يقبل قولها في ذلك التنب حق الولد فيلحق بالحمل بالزوج المطلق ان انفصل هذا التزويج
لعمامة الامكان وينبغي عدتها حينئذ بوصفها امه وما حادس
الحواش والاله الهادي للصواب ان قول المراه المذكور جلي لفلان من نابه لا ينبغي نسبته الى جلي
المطلق الا ان وضعت له وقتا ربح سنبها من طلاق ولا تزوج بعد ظهور الحمل في المده المذكور
وحكم الاضرار بالزنا لا يوتى الا ان جهارا احصت ولا يحل لها ولورجعت عن الاقرار لم يحد
وزيها المعين بالزنا فيجب به ان طالب ولا يفتح تزويجا بعد ظهور الحمل في المده منته بالزنا
ولا من غيره وقد عرض له في شرحه في التوار ما يقتضيه الحواش هذا هو حق العلم الذي
العبه مالم تنقض اربع سنين مما جهل العوام بلو بعد التسعة بلا شهر وكم ترتب على ذلك من قتل
امها واداد ودماء من الزنا وقد تقرنا من عين خوف القتل رحا ان يعال تزويج ورسلم
انفلا وهو دون الزمي ولهذا ان الثاني في سله هذا شان من علم عاصم اليه الحواش في سله هذا العلم
حواش الامام اعلم ان الكفر محذور الالف بعد الله على من مظهر علمه بوضع له

وضاخبة من قوله كتب صلى الله عليه وسلم لوالده من محمد رسول الله
الى اهلها جازين امية ان واية يتشقى وينزل على احوال حيث كانوا
من حضرموت ورسوب انه كتب من محمد رسول الله الى اهل اقبال
العبادة من اهل حضرموت تا قام الصلوة وابتا الزكوة على النية ^{التي}
شاه والنية لصاحبها وفي الشبوت الخمسة خلاط ولا ولا استناق
ولا تشقات ومن اجنى فقدر ان با وكل مشي حرام ورسوب الى الله
عليه السلام كتب اليه من محمد رسول الله الى اهل اقبال العبادة والارواح
المنابت وفيه في النية شاه لا مقوم في الالباب ولا ضناك وانطوا
النسب وفي الشبوت الخمس ومن زنا م بكر واصفغوة مابه واستوفضة
عاما ومن رايهم تيب وطرحوه بلا ضاميم ولا توصيم وفي دين الله
ولا عمه في مريض الله وكل مشي حرام وفي اخرى لكل عشرة من الشرايا
ما يحمل من القرب من النمر وقل هو القراف **س** ابو امية تركي خال
الجر على حاله في حال الرفع لشهرته بذلك فجل المثل كقولهم علي بن ابي
طالب وقول **س** يتشقى اي يتنعل على الصدقات وينزل ارب
يتود وينزاس من نزل قبل التوب اربا له والاموال جمع قيل
والقيل الملك دون الاعظم والعبادة الذين لا يزلون عن ملكهم
والنية الاربعون من العتم وقيل اذ انما قيل تخشيس من ابل
والنية الزائدة على النية حتى بلغ الاربعون الفريضة الاخر وقيل
المنبسط في البيت والحلاط كان يخلط **د** وسبعين من العتم

عتم

ابا ربعين لا حرتب شاه واحد والوصاط الخراج فعمل هو
بعض عمه مثلا عن المصدق وقيل هو ان يعطى **د** والاربعون
من العتم ضاخبة نصفها لكي يظهر للعامل انه لا يملك النصاب وقيل هو
ان يرغم ان عمد رجل صدقة وليس عنده ليورطه والشاه اخذ
شي مابين الفريضة سمي به لانه ليس بفريضة مابه والنيقات
هو ان يروح الرجل الرجل مولينته على ان يروجه اخرى ويضع كل
واحدة صدق الاخرى وقول **د** من اجنى اي باع الزرع قبل
بد وصلاحه **و** بالاحول في الربا **و** بالدين يروعون الناظر
لجمارة الناظر **و** حسن الشانان **و** المشاييب **و** الكرس كانا شبت الوانم
اي اوقدت **و** الاقوان ارتشاة الجلد واسترخاوه للمهر **و** اللبظ
القشر اللاصق **و** النجر **و** القصب **و** استنبر للجلد **و** استرخاوه الضناك
المكنزة اللحم **و** الاقوان **و** البجة اي الوسط **و** مم لغد يمانية
و الاولي لا تختص بها اهل اليمن فان النون الساكنة تنقلب مع الباء
و المراء في الجميع من بكر ومن تيب **و** الصقع الضرب على الراس **و** المراء
هنا الصرب مطلقا **و** استيفاط التعريب **و** التضرع التبرسيه **و** الا
ضاميم جاهير الحمار **و** التوصيم من الوضم وهو الصرع والجم
من غده اذا شتره اي لا تخفاوا ايضا لله تعالى والقرب شبيه الجراب
و القراف جمع قرف **و** المراء تزود **و** كل عشرة من السرايا ما يشهد
الوعا من النمر **ص** قول يحيى بن جبر اي مال اذيت ركوبه فقد